

## 5454 - حكم الأذان والإقامة للمرأة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قرأت كتابا تحت عنوان السيدة عائشة رضي الله عنها وفيه ان السيدة عائشة كانت تؤذن وتقيم الصلاة لنفسها او لمن يصلي معها من النساء. فهل على المرأة ان تؤذن وتقيم الصلاة لنفسها نرجو الافادة مأجورين جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

المشروع ان الاذان يكون للرجال وهكذا الإقامة لأنها دعوة الى حضور الصلاة والاعلام بالوقت فهو يكفي للنساء لانهن علمن بالوقت بالاذان فليس هناك حاجة الى ان يؤذنا والإقامة انما يدفع للحاضرين حتى يعلموا - [00:00:22](#)

حضور الصلاة وإقامتها والنساء صلاتهن في البيوت ولسنا في حاجة الى ذلك فالمشروع هو ان تصلي بدون اذان وإقامة اما ما يروى عن عائشة فلا ينال صحته لا نعلم انه يصح عن عائشة ولا على غيرها في هذا شيء - [00:00:46](#)

من جهة الاذان والإقامة فمن ادعى ذلك فعليه الدليل والاصل عدم ذلك وانما شرع الله الاذان والإقامة للرجال نعم جزاكم الله خيرا -

[00:01:03](#)